

## ملخص عن التلزيم

اسم الجهة الشارية	مصرف لبنان - مديرية الخدمات
عنوان الجهة الشارية	مصرف لبنان - الحمرا - المركز الرئيسي
رقم و تاريخ التسجيل	2023-10-24 - SD00367-23
عنوان التلزيم	اعادة اطلاق تلزيم شراء بطاريات لـ UPS in Block A &D
موضوع التلزيم	يرغب مصرف لبنان بتلزيم شراء بطاريات لـ UPS in Block A &D في المركز الرئيسي
طريقة التلزيم	طلب عروض أسعار لشراء بطاريات لـ UPS in Block A &D في المركز الرئيسي
نوع التلزيم	ЛОازم
مدة صلاحية العرض <sup>١</sup>	٩٠ يوم
ضمان العرض <sup>٢</sup>	لا حاجة
مدة صلاحية ضمان العرض <sup>٣</sup>	١١٨ يوم
ضمان حسن التنفيذ <sup>٤</sup>	كتاب ضمان مصري صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان ولصالحه بنسبة ١٠٠ بالمائة من قيمة العقد النهائية (بموجب الملحق ٤)
معايير التقييم	١- في المرحلة الأولى يتم تقييم الشروط التقنية والفنية بحسب ما نصّ عليه الملحق رقم (١) وفقاً للجدول Technical Evaluation، وفي حال عدم تقديم العارض لأي من المعلومات المطلوبة، سيؤدي ذلك إلى اعتبار العارض مرفوض تلقياً وغير مؤهل للمرحلة الثانية، بحيث لن يتم فض عرضه المالي. ٢- في المرحلة الثانية، يتم التلزيم إلى العرض الأدنى سعراً.
مكان استلام دفتر الشروط الخاص	متشور على منصة هيئة الشراء العام مع الإشارة أن الراغبين جدياً بالإشتراك بالمناقصة إرسال بريد إلكتروني على العنوان التالي: purchasingunit@bdl.gov.lb
مكان تقديم العروض	مصرف لبنان- الحمرا- بلوك ب- الطابق الأول- وحدة المشتريات - الطابق الأول
زيارة الموقع	ليست ضرورية
موعد فض العروض	الثلاثاء في 7-11-2023، الساعة ١١:٠٠ تعقد الجلسة فوراً عند انتهاء موعد تقديم العروض.
مكان فض العروض	مصرف لبنان- المركز الرئيسي- مديرية الشؤون القانونية - مبني "أ" - الطابق الخامس
مدة التنفيذ	خلال ١٠ أيام من تاريخ توقيع العقد
عملة العقد	بالدولار الأميركي
دفع قيمة العقد <sup>٥</sup>	يسدد مصرف لبنان المستحقات المسعرة بالدولار الأميركي نقداً بالليرة اللبنانية على أساس سعر منصة صيرفة مضافاً إليها، إن وجب ذلك، هامشاً (هامش نسبي %) تراعى فيه، في حينه، الفروقات المتعددة لتسعيр الليرة اللبنانية مقابل الدولار الأميركي في حال توفرها. يتم تحديد الهامش من قبل مصرف لبنان بتاريخ تسديد كل دفعه لإحتساب قيمتها النهائية.

<sup>١</sup>. م. ٢٢ من ق.ب.ش.ع  
<sup>٢</sup>. م. ٣٤ من ق.ب.ش.ع  
<sup>٣</sup>. م. ٣٤ من ق.ب.ش.ع  
<sup>٤</sup>. م. ٣٥ من ق.ب.ش.ع  
<sup>٥</sup>. م. ٣٧ من ق.ب.ش.ع

## مصرف لبنان

# دفتر شروط خاص بتلزيم شراء بطاريات لزوم UPS in Block A & D

تمت المصادقة على أحكام دفتر الشروط الخاص الحاضر كافة بتاريخ .....

يرجى، تحت طائلة رفض العرض، التقيد حرفيًا بالشروط الشكلية والموضوعية المطلوبة بموجب دفتر الشروط الخاص الحاضر.



## Checklist

Please check the fields below with

- Submitted Document (مستند مقدم)  
 Document Not Submitted (مستند غير مقدم)

ال المستندات المقدمة من قبل العارض	المستندات المطلوبة من قبل مصرف لبنان
	1. إذاعة تجارية
	2. افادة صادرة عن المحكمة المختصة تثبت ان العارض ليس في حالة افلاس
	3. افادة صادرة عن المحكمة المختصة تثبت ان العارض ليس في حالة تصفيه
	4. مستند يحدد فيه العارض مكاناً لإقامته
	5. كتاب تعهد
	6. كتاب ضمان مصرفي
	7. دفتر الشروط الخاص الحاضر مختوماً وموقاً وفقاً للأصول
	8. الطرف المختص المتضمن لواحة الأسعار مختومة وموقة وفقاً للأصول
	9. لائحة الشروط التقنية والفنية
	10. لائحة ببعض زبائن العارض ومشاريعه مماثلة
	11. سجل عدلي للمفوض بالتوقيع
	12. شهادة إنتساب صادرة عن غرفة التجارة والصناعة والزراعة
	13. شهادة الجودة الخاصة بالعارض (ISO).
	Catalogue- Brochure-.... 14
	15. الشهادات وإشعار تأكيد موقعة من العارض (Confirmation Letters) المذكورة في الجدول ضمن الملحق رقم ١.
	16. أي مستند اضافي، ان وجد (Any Other Document, if available)

## القسم الأول

### أحكام خاصة بتقديم العرض وارسال التزيم

#### المادة 1: المصطلحات

1. يقصد بكلمة "المصرف" الجهة الشارية - مصرف لبنان.
2. يقصد بكلمة "العرض" المؤسسة أو الشركة مقدمة العرض أو أي شخص طبيعي.
3. يقصد بكلمة "الملتزم" المؤسسة أو الشركة التي تم اعتماد عرضها أو أي شخص طبيعي.
4. يقصد بكلمة "قانون الشراء العام" القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢١/٠٧/١٩.
5. يقصد بكلمة "المناقصة"/"عروض أسعار" إجراءات الشراء بواسطة مناقصة عمومية أو عروض أسعار.
6. يقصد بكلمة "لجنة التزيم" لجنة التزيم لدى المصرف المنصوص عليها في المادة ١٠٠ من قانون الشراء العام.
7. يقصد بكلمة "لجنة الإسلام" لجنة الإسلام لدى المصرف المنصوص عليها في المادة ١٠١ من قانون الشراء العام.
8. يقصد بكلمة "العقد" العقد الذي سيوقع بين المصرف والملتزم.
9. يقصد بكلمة "الالتزام / التزيم" مشروع تزيم شراء بطاريات لزوم UPS in Block A &D.

#### المادة 2: الدعوة إلى التزيم

- 1- تتم الدعوة إلى هذا التزيم عبر الإعلان والنشر على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.
- 2- مرفقات دفتر الشروط الخاص:

- الملحق رقم ١: لائحة الشروط التقنية والفنية
- الملحق رقم ٢: كتاب التعهد
- الملحق رقم ٣: تصريح النزاهة
- الملحق رقم ٤: نموذج كتاب ضمان
- الملحق رقم ٥: لوائح الأسعار والكشف بالكميات
- الملحق رقم ٦: تحليل الأسعار

إن دفتر الشروط الخاص منشور على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام ويمكن الحصول على نسخة منه عبر البريد الإلكتروني بعد مراجعة وحدة المشتريات لدى مصرف لبنان.  
يُطبق على دفتر الشروط الخاص الحاضر أحكام قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٩ والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء.

#### المادة 3: طريقة التزيم والمعايير المعتمدة

يجري التزيم عبر الإعلان على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام. يسند التزيم مؤقتاً إلى العارض المقبول شكلاً من الناحية الإدارية والفنية والتقنية والمالية وفقاً للمعايير المحددة في تحليل الأسعار (الملحق رقم ٦).

#### المادة 4: شروط مشاركة العارضين

I- يحق الاشتراك في هذا التزيم لكل شخص معنوي/ طبيعي متوافر فيه الشروط التالية:

- 1- يقدم العرض بصورة واضحة وجليّة جداً من دون أي شطب أو حك.
- 2- يصرح العارض في عرضه أنه اطلع على دفتر الشروط الخاص هذا والمستندات المتممة له وأخذ نسخة عنه، وأنه يقبل الشروط المبينة فيه ويتتعهد التقيد بها وتنفيذها جميعها من دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك وأنه يقدم عرضه على هذا الأساس ويلصق على كتاب التعهد والتصريح المرفقين ربطاً الطوابع المالية المتوجبة.
- 3- يتلزم بكتمان السر المنشأ بقانون ٣ أيلول ١٩٥٦ ويشمل هذا الموجب جميع المعلومات التي قد يستحصل عليها من مصرف لبنان أو قد يطلع عليها وعليه أن يحافظ على هذه المعلومات بالعناية التي يحافظ بها على المعلومات السرية الخاصة به.
- 4- يرفض كل عرض يتضمن أي تحفظ أو استدراك.

II- يتوجب على العارض تقديم ملخص يتضمنان المستندات المعددة أدناه (أصل أو صورة طبق الأصل) وفقاً لما يلي:

#### أولاً: الغلاف رقم (١) الوثائق والمستندات الإدارية والتقنية

##### الوثائق والمستندات الإلزامية:

1. إذاعة تجارية محدّد فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع عن العارض، ثبّين توقيع المفوض قانوناً بالتوقيع على العرض، مصادق عليها لدى السجل التجاري بتاريخ لا يقل عن سنة وان يكون موضوع الشركة واضح يتماشى مع نوع الخدمات التي تقدمها لمصرف لبنان.
2. إفادة صادرة عن المحكمة المختصة (السجل التجاري) ثبت ان العارض ليس في حالة إفلاس.
3. إفادة صادرة عن المحكمة المختصة (السجل التجاري) ثبت ان العارض ليس في حالة تصفية.
4. مستند يحدد فيه العارض مكاناً لإقامته (عنوان واضح- بريد إلكتروني- رقم هاتف-...) للتواصل معه وذلك بغية إسلام التبليغات كافة.
5. كتاب تعهد، مطابقاً للأنموذج المرفق بดفتر الشروط الخاص الحاضر (ملحق رقم ٢) موقعاً وفقاً للأصول وملصقاً عليه رسم الطابع المالي المتوجب.
6. كتاب ضمان مصرفي، مطابقاً للأنموذج المرفق بดفتر الشروط الخاص الحاضر (ملحق رقم ٤) مختوماً وموقاً وفقاً للأصول.
7. دفتر الشروط الخاص الحاضر مختوماً وموقاً وفقاً للأصول.
8. الظرف المختوم المتضمن لواحة الأسعار مختومة وموقعة وفقاً للأصول (اللواحة الأصلية المسلمة إلى العارض) (ملحق رقم ٥).
9. لائحة الشروط التقنية والفنية (ملحق رقم ١) مختومةً وموقعةً وفقاً للأصول وجدول الكميات.
10. لائحة ببعض زبائن العارض ومساريع مماثلة من حيث الحجم والنوع أنجزها خلال السنوات الأخيرة والعنوان الكامل والأرقام الهاتفية والبريد الإلكتروني لهؤلاء الزبائن.
11. سجل عدلي للمفوض بالتوقيع لا يعود تاريخه لأكثر من ثلاثة أشهر من تاريخ انعقاد الاجتماع.

### الوثائق والمستندات الإختيارية:

- 1 شهادة إنتساب صادرة عن غرفة التجارة والصناعة والزراعة تثبت أن العارض يتعاطى تجارة أو صناعة المواد موضوع التلزيم، صالحة بتاريخ جلسة التلزيم وصالحة للإشتراك في المناقصات العمومية/عرض أسعار.
- 2 شهادة الجودة الخاصة بالعارض (ISO).
- 3 أي مستند في إضافي (Catalogue- Brochure-....).

إن جميع المستندات والوثائق المقدمة في العرض يجب أن تكون مصدقة وفقاً للأصول ومرقمة وفقاً للترتيب الوارد في الـ Check list المرفقة بطاً ويكون كل عارض مسؤولاً عن صحة المعلومات المقدمة من قبله. إن عدم التقيد حرفيًّا بمضمون وشروط المستندات المذكورة أعلاه و/أو عدم ملائمة العرض المقدم للمواصفات الفنية المطلوبة لا سيما عدم التقيد باللوائح المعدة من قبل المصرف، يؤدي إلى عدم فتح الظرف المختوم المتضمن لوائح الأسعار، وبالتالي استبعاد العرض كلياً.

### ثانيًّا: الغلاف رقم (٢) بيان الأسعار

يُقدم العارض بياناً بالأسعار موقع ومح桐 من قبله ضمن ظرف مغلق يدون عليه موضوع التلزيم وإسم العارض وفقاً للملحق رقم (5) ويتضمن الأكلاف لكل من اليد العاملة السنوية وقطع الغيار للأعطال المستجدة على حدا، تدون الأسعار بالأرقام والحروف الكاملة دون حك أو شطب أو زيادة لكلمات غير مصدق عليها، علمًا أنه في حال اختلاف قيمة الأرقام بما هو مدون بالأحرف، يعتمد السعر الأدنى.

تشتمل الأسعار جميع المصارييف والرسوم والضرائب، بما فيها الضريبة على القيمة المضافة في حال توجبها، والأجور والأتعاب ومصارييف النقل والأعباء مما كانت التي تستحق قبل وخلال مدة تنفيذ الإلتزام.

على العارض أن يقدم سعره مفصلاً مع السعر الإجمالي للتلزيم بما فيه الضريبة على القيمة المضافة.

على العارض أن يتلزم بالأسعار التي قدمها في عرضه دون أن يكون له حق التغيير أو المراجعة طيلة مدة التعاقد معه في حال تم اختياره لتنفيذ الإلتزام.

-III- يقتضي على العارض أن يدون على كل غلاف محتوياته وموضوع التلزيم وتاريخ جلسة التلزيم وإسم العارض على أن يوضع الغلافين المذكورين أعلاه ضمن غلاف واحد يدون عليه موضوع التلزيم وتاريخ جلسة التلزيم فقط دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كإسم العارض أو صفتة أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض.

### **المادة 5: العروض المشتركة (المادة ٢٣ من قانون الشراء العام)**

لا يجوز أن يشترك في تنفيذ المشروع هذا عدة موردين أو مقدمي خدمات أو مقاولين بموجب عقد شراكة أو اتفاقية مشتركة (joint venture).

### **المادة 6: طلبات الاستيضاح (المادة ٢١ من قانون الشراء العام)**

يحق للعارض تقديم طلب استيضاح خطّي حول الشروط خلال مهلة تنتهي قبل عشرة أيام من تاريخ تقديم العروض وذلك عبر البريد الإلكتروني على العنوانين التاليين: [purchasingunit@bdl.gov.lb](mailto:purchasingunit@bdl.gov.lb),

على مصرف لبنان الإجابة خلال مهلة تنتهي قبل ستة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض. ويرسل الإيضاح خطّياً، في الوقت عينه، من دون تحديد هوية مصدر الطلب، إلى جميع العارضين الذين زوّدهم مصرف لبنان بملفات التلزيم، وتطبق أحكام المادة ٢١ من قانون الشراء العام في حال ارتأى مصرف لبنان اجراء تعديلات على دفتر الشروط لأي

سبب كان أو بمبادرة منه أمن نتيجة لطلب استيصال مقدم من أحد العارضين، وفي كل ما يتعلق بعقد الإجتماعات مع العارضين، كما يمكن لمصرف لبنان، عند الاقتضاء، تحديد موعد معين للعارضين المحتملين لمعاينة الموقع.

#### **المادة 7: مدة صلاحية العرض (المادة ٢٢ من قانون الشراء العام)**

1. يُحدد دفتر الشروط الحاضر مدة صلاحية العرض بـ ٦٠ يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
2. يمكن لمصرف لبنان أن يطلب من العارضين، قبل انتهاء فترة صلاحية عروضهم، أن يمددوا تلك الفترة لمدة إضافية محددة. ويمكن للعارض رفض ذلك الطلب من دون مصادره ضمان عرضه.
3. على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمددوا فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يقدموا ضمانات عروض جديدة تغطي فترة تمديد صلاحية العروض. ويُعتبر العارض الذي لم يمدد ضمان عرضه، أو الذي لم يقدم ضمان عرض جديد، أنه قد رفض طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.
4. يمكن للعارض أن يعدل عرضه أو أن يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادره ضمان عرضه. ويكون التعديل أو طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلمه الجهة الشارية قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.
5. تمدد صلاحية العرض حكماً في حال تجميد الإجراءات لفترة محددة من قبل هيئة الاعتراضات وفق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام، وذلك لفترة زمنية تعادل فترة تجميد الإجراءات. وعلى العارض تمديد فترة ضمان عرضه تبعاً لذلك.

#### **المادة 8: ضمان العرض (المادة ٣٤ من قانون الشراء العام) لا حاجة لكتاب ضمان العرض**

#### **المادة 9: ضمان حسن التنفيذ (المادة ٣٥ من قانون الشراء العام)**

1. تحدد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة لا تزيد عن ١٠ % من قيمة العقد.
2. يجب تقديم ضمان حسن التنفيذ خلال فترة لا تتجاوز //١٥// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد. وفي حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، يُصدر ضمان العرض.
3. يبقى ضمان حسن التنفيذ مهماً طوال مدة التلزم، ويُحسم منه مباشرةً وبدون سابق إنذار وعند أول طلب ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملزم إلى حين إيفائه بكل الموجبات.
4. يعاد ضمان حسن التنفيذ إلى الملزم بعد انتهاء مدة التلزم واتمام الإسلام النهائي الذي يجري بعد تأكيد لجنة الإسلام من أن التلزم جرى وفقاً للأصول.

#### **المادة 10: طريقة دفع الضمانات (المادة ٣٦ من قانون الشراء العام)**

يقدم ضمان حسن التنفيذ بموجب كتاب ضمان مصرفياً غير قابل للرجوع عنه، صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يبيّن أنه قابل للدفع عند أول طلب، ويقدم ضمان العرض بإسم الالتزام لصالح مصرف لبنان.

#### **المادة 11: تقديم العروض**

1. ترسل العروض بواسطة البريد أو باليد مباشرة إلى مصرف لبنان - وحدة المشتريات.
2. يُحدد الموعد النهائي لتقديم العروض وفق ما ينص عليه الإعلان المتعلق بهذا التلزم، والمنشور على المنصة الإلكترونية المركزية لهيئة الشراء العام. (يكون موعد جلسة التلزم فوراً عند انتهاء مهلة استقبال العروض).
3. يزود مصرف لبنان العارض بإتصال يبيّن فيه رقم تسلسلي بالإضافة إلى تاريخ تسلم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.

4. يحافظ مصرف لبنان على أمن العرض وسلامته وسرّيته، وتケف عدم الاطلاع على محتوياته إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.
5. لا يفتح أي عرض يتسلمه مصرف لبنان بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يعاد مختوماً إلى العارض الذي قدّمه.
6. لا يحق للعارض أن يقدم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.

#### **المادة 12: فتح وتقييم العروض**

1. تفتح العروض لجنة التلزم المنصوص عنها في المادة ١٠٠ من قانون الشراء العام في مديرية الشؤون القانونية في الطابق الخامس من البلوك "أ" من مصرف لبنان الرئيسي. تتولى هذه اللجنة حصرًا دراسة ملف التلزم وفتح وتقييم العروض وبالتالي تحديد العرض الأنسب، وذلك في جلسة علنية تعقد فور انتهاء مهلة تقديم العروض.
2. على رئيس اللجنة وعلى كلٍ من أعضائها أن يتتحّى عن مهماته في اللجنة المذكورة في حال تبيّن وجود تضارب مصالح مع المشاركيـن في إجراءات الشراء، وذلك فور معرفته بذلك.
3. يمكن للجنة التلزم الاستعانة بخبراء من خارج أو داخل مصرف لبنان للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الإقتضاء، وذلك بقرار من المرجع الصالح لدى مصرف لبنان. يخضع اختيار الخبراء من خارج مصرف لبنان إلى أحكام قانون الشراء العام.
4. يلتزم الخبراء بالسرية والحياد في عملهم ولا يحق لهم أن يقرّروا باسم اللجنة أو أن يشاركوا في مداولاتها أو أن يفصحوا عنها، ويمكن دعوتهم للاستماع والشرح من قبل الجهات المعنية. كما يتوجّب على الخبراء تقديم تقرير خطـي للجنة يضمـ إلـاماً إلى محضر التلزم.
5. في حال التباين في الآراء بين أعضاء اللجنة، تؤخذ القرارات بأغلبية أعضائها ويدوّن أي عضو مخالف أسباب مخالفته.
6. يحقّ لجميع العارضـين المشاركيـن في عملية التلزم أو لممثليـمـ المـفـوضـين وفقـاً للأصول حضور جلـسة فـضـ العـروـضـ.

7. تفتح العروض في جلـسة عـلـنية بـحـضـورـ العـارـضـينـ الرـاغـبـينـ فيـ التـارـيخـ المـحدـدـ لـفـضـ العـروـضـ بـحـسـبـ الـآلـيـةـ التـالـيـةـ:

- أـ. يتم فـضـ الغـلـافـ الـخـارـجيـ الموـحـدـ لـكـلـ عـارـضـ عـلـىـ حـدـةـ وـاعـلـانـ اسمـهـ ضـمـنـ المـشـارـكـيـنـ فـيـ التـلـزـيمـ،
- بـ. يتم فـضـ العـروـضـ عـلـىـ مـرـحـلـتـيـنـ:

#### **المرحلة الأولى:**

يتم فـضـ الغـلـافـ رقمـ (١) (الـوـثـائقـ وـالـمـسـتـنـدـاتـ الإـدـارـيـةـ وـالتـقـنيـةـ المنـصـوصـ عـنـهاـ فيـ المـادـةـ ٤ـ IIـ اـعلاـهـ) وـفـرـزـ المـسـتـنـدـاتـ الـمـطـلـوـبـةـ وـالـتـدـقـيقـ فـيـهاـ تمـهـيـداـ لـتـحـدـيدـ وـإـعـلـانـ أـسـمـاءـ الـعـارـضـيـنـ الـمـقـبـولـيـنـ شـكـلـاـ وـالـمـؤـهـلـيـنـ لـلـاشـتـراكـ فـيـ بـيـانـ مـقـارـنـةـ الـأـسـعـارـ.

تحفظ الظروف المختومة المتضمنة لـوـائـحـ الـأـسـعـارـ وـالـكـشـفـ بـالـكـمـيـاتـ بـاـنتـظـارـ أـنـ تـفـتحـ فـيـ المـرـحـلـةـ الثـانـيـةـ. يقوم المـصـرـفـ بـدـرـاسـةـ باـقـيـ الـمـسـتـنـدـاتـ وـتـسـبـعـ العـروـضـ غـيرـ الـمـسـتـوـفـيـةـ لـلـشـرـوـطـ الـمـطـلـوـبـةـ كـافـيـةـ.

#### **المرحلة الثانية:**

عـنـ الـاـنـتـهـاءـ مـنـ درـاسـةـ الـمـسـتـنـدـاتـ، يـجـريـ فـضـ الغـلـافـ رقمـ (٢) (بـيـانـ الـأـسـعـارـ) لـلـعـارـضـيـنـ الـمـقـبـولـيـنـ شـكـلـاـ كـلـ علىـ حـدـةـ وـاجـرـاءـ الـعـمـلـيـاتـ الـحـاسـبـيـةـ الـلـازـمـةـ، وـتـدوـينـ السـعـرـ الإـجمـالـيـ لـكـلـ عـارـضـ بـماـ فـيـهـ الـضـرـبـيـةـ عـلـىـ الـقـيـمةـ الـمـضـافـةـ فـيـ حـالـ كـانـ الـعـارـضـ خـاصـعـاـ لـهـاـ، تمـهـيـداـ لـإـجـرـاءـ مـقـارـنـةـ وـاعـلـانـ اـسـمـ الـمـلـزـمـ المؤـقـتـ. تـصـحـحـ لـجـنةـ التـلـزـيمـ أيـ أـخـطـاءـ حـاسـبـيـةـ مـحـضـةـ تـكـشـفـهاـ أـثـنـاءـ فـحـصـهاـ الـعـروـضـ الـمـقـدـمـةـ وـفـقاـ لـأـحـكـامـ دـقـرـ الشـرـوـطـ، وـتـبـلـغـ التـصـحـيـحـاتـ إـلـىـ الـعـارـضـيـنـ الـمـعـنـيـ بـشـكـلـ فـورـ إـذاـ كـانـ حـاضـراـ. يـحقـ لـمـصـرـفـ إـجـرـاءـ الـمـرـحـلـتـيـنـ الـمـذـكـورـتـيـنـ أـعـلـاهـ فـيـ يـوـمـ وـاحـدـ كـلـماـ دـعـتـ الحاجـةـ.



8. يمكن للجنة التلزيم، في أي مرحلة من مراحل إجراءات التلزيم، أن تطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكيد من المؤهلات أو فحص العروض المقدمة وتقييمها.

9. سجل وقائع فتح العروض خطياً في حضور يوقع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزيم، كما توضع لائحة بالحضور يوقع عليها المشاركون من ممثلي مصرف لبنان وهيئة الشراء العام والعارضين وممثليهم على أن يشكل ذلك إثباتاً على حضورهم. تدرج كل المعلومات والوثائق المتعلقة بوقائع الجلسة في سجل إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة 9 من قانون الشراء العام.

10. لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أي تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدم، بما في ذلك التغغيرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للمتطلبات مستوفياً لها.

11. لا يمكن إجراء أي مفاوضات بين مصرف لبنان أو لجنة التلزيم والعارض بخصوص المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بخصوص العروض المقدمة، ولا يجوز إجراء أي تغيير في السعر إثر طلب استيصال من أي عارض.

12. تدرج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجل إجراءات الشراء بحسب المادة 9 من قانون الشراء العام.

13. في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب أي مستندات معينة، يجوز للجنة التلزيم الطلب خطياً من العارض المعنى توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محددة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، وذلك مع مراعاة أحكام الفقرة 3 من البند الثاني من المادة 21 من قانون الشراء العام.

14. تطبق أحكام المادة 55 من قانون الشراء العام على كيفية تقييم العروض.

#### المادة 13: استبعاد العارض

تسبعد الجهة الشارية العارض من إجراءات التلزيم بسبب عرضه منافع أو من جراء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في أحد الحالتين المنصوص عنهما في المادة الثامنة من قانون الشراء العام.

المادة 14: حظر المفاوضات مع العارضين (المادة 56 من قانون الشراء العام)  
تحظر المفاوضات بين مصرف لبنان أو لجنة التلزيم وأي من العارضين بشأن العرض الذي قدمه ذلك العارض.

المادة 15: الأنظمة التفضيلية (المادة 16 من قانون الشراء العام)  
خلافاً لأي نص آخر، يمكن إعطاء العرض المتضمنة سلعاً أو خدمات ذات منشاً وطنياً أفضلية بنسبة //١٠// عشرة بالمائة عن العروض المقدمة لسلع أو خدمات أجنبية. تُعطى الأفضلية لمكونات العرض ذات المنشأ الوطني.

المادة 16: إلغاء الشراء و/أو أي من إجراءاته:  
يمكن لمصرف لبنان أن يلغى الشراء و/أو أي من إجراءاته في أي وقت قبل إبلاغ الملتم الموقت إبرام العقد، في الحالات التي نصت عليها المادة 25 من قانون الشراء العام.

## القسم الثاني أحكام خاصة بالعقد وتنفيذ الإلتزام

### **المادة 17: قواعد قبول العرض الفائز (أو التلزيم المؤقت) وبعد تنفيذ العقد:**

1. يقوم مصرف لبنان بقبول العرض المقدم الفائز مالم:
  - أ- شُرطَتْ أهلية العارض الذي قدم العرض الفائز وذلك بمقتضى المادة ٧ من قانون الشراء العام؛ أو
  - ب- يبلغ الشراء بمقتضى الفقرة ١ من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام؛ أو
  - ج- يُرفض العرض الفائز عند اعتبار سعره منخفضاً غير عادي بمقتضى المادة ٢٧ من قانون الشراء العام؛ أو
  - د- يُستبعد العارض الذي قدم العرض الفائز من إجراءات التلزيم للأسباب المبينة في المادة ٨ قانون الشراء العام.
2. بعد التأكيد من العرض الفائز يبلغ مصرف لبنان العارض الذي قدم ذلك العرض، كما ينشر بالتزامن قراره بشأن قبول العرض الفائز (التلزيم المؤقت) والذي يدخل حيز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمن على الأقل، المعلومات التالية:
  - أ- إسم وعنوان العارض الذي قدم العرض الفائز (الملتزم المؤقت)؛
  - ب- قيمة العرض، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية إذا كان العرض الفائز قد تم تأكيده على أساس السعر ومعايير أخرى؛
  - ج- مدة فترة التجميد بحسب هذه الفقرة.
3. فور انقضاء فترة التجميد، يقوم مصرف لبنان بإبلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدي ١٥ // خمسة عشر يوماً.
4. يوقع المرجع الصالح لدى مصرف لبنان العقد خلال مهلة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قبل الملتزم المؤقت. يمكن أن تمدد هذه المهلة إلى ٣٠ // ثلاثة أيام في حالات معينة تحدّد من قبل مصرف لبنان.
5. يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملتزم المؤقت والمرجع الصالح لدى مصرف لبنان عليه.
6. لا يتخذ مصرف لبنان ولا الملتزم المؤقت أي إجراء يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الشراء خلال الفترة الزمنية الواقعة ما بين تبليغ العارض المعنى بالتلزيم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.
7. في حال تمنع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد، يصارير مصرف لبنان ضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن لمصرف لبنان أن يلغى الشراء أو أن يختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والإجراءات المحددة في قانون الشراء العام وفي ملفات التلزيم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات اللازمة.

### **المادة 18: قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار انخفضاً غير عادياً (المادة ٢٧ من قانون الشراء العام)**

يجوز لمصرف لبنان أن يرفض أي عرض إذا اعتبر أن السعر، مُقترناً بسائر العناصر المكونة لذلك العرض المقدم، منخفض انخفضاً غير عادي قياساً إلى موضوع الشراء وقيمته التقديرية وتطبق أحكام المادة ٢٧ من قانون الشراء العام في هذا الشأن.

### **المادة 19: مدة التنفيذ**

التسليم خلال فترة ١٠ (عشرة) أيام.

**المادة 20: قيمة العقد وشروط تعديلها (المادة ٢٩ من قانون الشراء العام)**

1. تكون البدلات المتفق عليها في العقد ثابتة ولا تقبل التعديل والمراجعة إلا عند إجازة ذلك أثناء تنفيذه ضمن ضوابط محددة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الاستثنائية التالية:
  - أ. تطبيقاً لتعديلات ضريبية تؤدي إلى زيادة تكلفة تنفيذ العقد؛
  - بـ. في حالة المنصوص عليها في الفقرة ٣ من المادة ٤٦ من قانون الشراء العام؛
  - جـ. عندما تصدر قوانين أو مراسيم من شأنها التأثير على قيمة العقد، وعلى أن يُعلَّم ذلك بموجب تقرير من الجهة الشارية.
2. ثراعي شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة ٢٦ من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

**المادة 21: تنفيذ العقد والاستلام (المادة ٣٢ من قانون الشراء العام)**

1. تسلِّم التزيم (البطاريات) لجنة الاستلام المنصوص عليها في المادة ١٠١ من قانون الشراء العام وثُقِّم تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها عشرة أيام تبدأ من تقديم طلب الاستلام من قبل الملزم.

**المادة 22: إسلام الأشغال/اللوازم/الخدمات (المادة ١٠١ من قانون الشراء العام)**

1. يجري الاستلام البطاريات على مرحلة واحدة، وفقاً لما هو مفصل في المواصفات الفنية والتقنية.
2. إن مدة العقد تبدأ اعتباراً من تاريخ إعطاء الأمر من قبل المصرف للملزم بمباشرة الالتزام .
3. يجري الاستلام وفقاً لأحكام المادة ١٠١ من قانون الشراء العام.

**المادة 23: التعاقد الثانوي (المادة ٣٠ من قانون الشراء العام)**

يجب على الملزم الأساسي أن يتولى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه مصرف لبنان عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويعن عليه تزيم كامل موجباته التعاقدية لغيره.

**المادة 24: الإشراف على التنفيذ والكشفوفات (تطبيقات أحكام المادة ٣١ من قانون الشراء العام)**

**أولاً: الإشراف:**

1. في عقود الأشغال، وفي العقود الأخرى التي تستدعي ذلك كعقود الخدمات والتصنيع لمصلحة مصرف لبنان، يُطبّق الإشراف المُتلازِم مع تنفيذ الأعمال المطلوبة بالشكل الذي يضمن استمرارية العمل وتحقيقه المواصفات المطلوبة والنتائج المرجوة قبل حلول موعد الاستلام المؤقت.
2. يتولى الإشراف من يكلفه مصرف لبنان بذلك من ذوي الاختصاص والخبرة والقدرة على متابعة العمل، من داخل مصرف لبنان، أو خارجه عند الاقتضاء، وعندما يجري التعاقد مع المشرف وفق أحكام قانون الشراء العام.
3. توضع بنتيجة الإشراف تقارير دورية عن سير العمل ووصف التنفيذ، وعلى المشرف إبلاغ مصرف لبنان بكل مخالفة أو تصرُّف غير مُنطبق على الأصول ينَّفذ في موقع العمل.
4. يحضر المشرف إلى موقع العمل بصورة تؤمن صحة واستمرارية العمل، كما يدقّق في الكشفوفات ويحضر عملية تسليم موقع العمل والاستلام المؤقت والنهائي، ويبدي رأيه باقتراحات الملزم وبالتعديلات المطلوبة على الأعمال الملزمة، ويقترح الملائم لتنفيذ العمل بطريقة أنساب، ويرفع تقريراً بذلك إلى مصرف لبنان ليتخذ القرار المناسب.
5. يتحمّل من يتولى الإشراف على الأعمال مسؤولية شخصيةً عن أي تقصير في الموجبات الملقاة على عاته بموجب هذه المادة ويترعرع للعقوبات المنصوص عليها في الفصل الثامن من قانون الشراء العام.



## ثانياً: الكشوفات

يقدم الملزّم كشوفات السلع أو الخدمات أو الأعمال المنفذة على اختلافها إلى مصرف لبنان للإطلاع والموافقة عليها.

## المادة 25: الحوادث والمسؤوليات

- يتحمل الملزّم المسؤولية الكاملة عن كافة المخاطر والحوادث التي قد تصيب الغير والعاملين تحت إمرته طيلة فترة تنفيذ الأعمال، كما يعتبر مسؤولاً عن كافة الأضرار التي تلحق بتجهيزات المصرف من جراء وأثناء تنفيذ الأعمال وعليه إتخاذ كافة التدابير لمنع حدوثها.
- على الملزّم تصليح كل عطل وضرر يلحق بتجهيزات المصرف ينبع عن الأعمال التي يقوم بها.
- وفي حال المخالفة يقوم مصرف لبنان بإتخاذ الإجراءات الازمة على نفقة ومسؤولية الملزّم.

## المادة 26: دفع قيمة العقد (المادة ٣٧ من قانون الشراء العام)

- أ- تحدد قيمة العقد بمبلغ مقطوع بالدولار الأميركي (يسمى في ما بعد "البدل").
- يشمل "البدل" المصارييف والرسوم والضرائب كافة المرتبطة بتنفيذ العقد بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة ونفقات النقل والأجور والأتعاب والأعباء مهما كانت التي تستحق قبل وخلال مدة العقد، ولا يحق للملزّم أن يطالب بأي زيادة على "البدل" لأي سبب كان مهما كان نوعه أو مصدره ولأية جهة كانت.
- ب- يسدد مصرف لبنان المستحقات المسّعرة بالدولار الأميركي نقداً بالليرة اللبنانية على أساس سعر منصة صيرفة مضافاً إليها، إن وجب ذلك، هامشاً (هامش نسيبي %) تراعى فيه، في حينه، الفروقات المتعددة لتسعير الليرة اللبنانية مقابل الدولار الأميركي في حال توفرها. يتم تحديد الهامش من قبل مصرف لبنان بتاريخ تسديد كل دفعه لاحتساب قيمتها النهائية، وفقاً لما يلي:
- تسدد القيمة كاملة بعد الاستلام من قبل اللجنة المعينة،
- ج- يلتزم الملزّم في مهلة أقصاها خمسة أيام عمل تبدأ اعتباراً من تاريخ توقيع العقد، بتقديم لمصرف لبنان، كتاب ضمان مصريفي وفقاً للنموذج المرفق ربطاً (ملحق رقم -٤-) يضمن حسن قيامه بتنفيذ موجباته موضوع العقد بمبلغ قدره ١٠ % من قيمة البدل (كتاب ضمان حسن التنفيذ). يعاد كتاب ضمان حسن التنفيذ إلى الملزّم بعد مرور ثلاثة أشهر على انتهاء مدة العقد وبعد موافقة مصرف لبنان النهائية والخطية على حسن التنفيذ (الإسلام النهائي).
- د- يمكن لمصرف لبنان اجراء المعاشرة حكماً بين أي مبلغ يتربّع للملزّم وبين أي مبلغ يتربّع على مصرف لبنان لاسيما قيمة الغرامة الاقرارية التي قد تتوجّب على الملزّم وفقاً لأحكام المادة ٢٨ أدناه.

## المادة 27: دفع الطوابع والرسوم

ان كافة الطوابع والرسوم التي تتوجّب وفقاً لأنظمة والقوانين المرعية الإجراء الناتجة عن هذا الإلتزام هي على عاتق الملزّم بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة.

ويُسدد رسم الطابع المالي البالغ /٤/ بالألف خلال خمسة أيام عمل من تاريخ ابلاغ الملزّم تصديق العقد.

## المادة 28: الغرامات (المادة ٣٨ من قانون الشراء العام)

يتوجّب على الملزّم التقدّم بالمهل المحدّدة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحدّدة فيه.

تفرض الغرامات بشكلٍ حكمي على الملزّم بمجرد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر.

وتحتسب غرامة تأخير نقدية قدرها (١%) من قيمة العقد عن كل يوم تأخير في انجاز الأعمال المطلوبة، ويُعتبر كسر اليوم يوماً كاملاً، على أن لا تزيد هذه الغرامات عن (١٠%) من قيمة العقد، وإذا تجاوزت غرامات



التأخير نسبة الى (١٠٪) من قيمة العقد، يحق للجهة الشاربة فسخ العقد واعتبار الملزوم ناكلاً، وتطبق بحقه أحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام. وفي جميع الأحوال يُصدر كتاب ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً الى حين تصفية التأثير.

**المادة 29: أسباب انتهاء العقد ونتائجها (المادة ٣٣ من قانون الشراء العام)**

**أولاً: النكول**

إذا خالف الملزوم شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط الحاضر، يعود لمصرف لبنان إنذاره رسمياً بوجوب التقادم بكافة موجباته ضمن مهلة تتراوح بين خمسة أيام كحد أدنى وخمسة عشر يوماً كحد أقصى. في حال لم يقم الملزوم بموجباته ضمن هذه المهلة، يعتبر ناكلاً ويُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة (١) من البند رابعاً من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

**ثانياً: الإنها**

- 1- ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في الحالتين التاليتين:
  - أ- عند وفاة الملزوم إذا كان شخصاً طبيعياً، إلا إذا وافق مصرف لبنان على طلب موافقة التنفيذ من قبل الورثة.
  - ب- إذا أصبح الملزوم مفلساً أو مُعسراً أو خلّت الشركة، وتطبق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة (٢) من البند رابعاً من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.
- 2- يجوز لمصرف لبنان إنهاء العقد إذا تعذر على الملزوم القيام بأي من إلتزاماته التعاقدية بنهاية القوة القاهرة.

**ثالثاً: الفسخ**

- 1- يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في أي من الحالات التالية:
  - أ- إذا صدر بحق الملزوم حكم نهائي بارتكاب أي جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً لقوانين المرعية الاجراء؛
  - ب- إذا تحقق أي حالة من الحالات المذكورة في المادة ٨ من قانون الشراء العام.
  - ج- في حال فقدان أهلية الملزوم.
- 2- إذا فُسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة (١) من هذا البند تطبق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة (١) من البند رابعاً من هذه المادة.

**رابعاً: نتائج انتهاء العقد:**

- 1- في حال حصول إحدى حالات النكول أو الفسخ المحددة أعلاه أو سواها من الحالات المحددة في المادة ٣٣ من قانون الشراء العام، تُتبع فوراً، خلافاً لأي نص آخر أحكام البند رابعاً من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.
- 2- لا يترتب أي تعويض عن الخدمات المقدمة أو الأشغال المنفذة من قبل من يثبت قيامه بأي من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة (١-أ) من البند ثالثاً من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.
- 3- ينشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

**المادة 30: الاقطاع من الضمان (المادة ٣٩ من قانون الشراء العام)**

إذا ترتب على الملزوم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبقاً لأحكام وشروط العقد، حق مصرف لبنان اقطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملزوم إلى إكمال المبلغ ضمن مدة معينة، فإذا لم يفعل اعتبر ناكلاً وفقاً لأحكام البند أولاً من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

**المادة ٣١: الإقصاء (المادة ٤ من قانون الشراء العام)**

تطبق أحكام الإقصاء على الملزם الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي وفقاً لما نصت عليه المادة ٤ من قانون الشراء العام.

**المادة ٣٢: القوة القاهرة**

إذا حالت ظروف استثنائية وخارجية عن ارادة الملزيم دون التسليم دون المدة المحددة، يتوجب على الملزيم ابلاغ مصرف لبنان فوراً وخطياً عند حصول أي تخلف أو تأخير في التنفيذ وعن أسبابه وعن مدته المتوقعة. في حال تجاوز التخلف أو التأخير في التنفيذ مهلة عشرة أيام، ولم يتم التوصل إلى حل بين الفريقين، يجوز لمصرف لبنان إستناداً (i) فسخ العقد أو(ii) تمديد المهلة المذكورة وذلك فقط في حالات إستثنائية ومعللة. في حال فسخ العقد بسبب القوة القاهرة، يتوجب على مصرف لبنان اعادة "كتاب ضمان حسن التنفيذ" المشار إليه في الفقرة (ج) من المادة ٢٦ أعلاه إلى الملزيم.

**المادة ٣٣: النزاهة**

تطبق أحكام المادة ١١٠ من قانون الشراء العام.

**المادة ٣٤: القضاء الصالح**

تطبق القوانين والأنظمة اللبنانية المرعية في تفسير وتنفيذ العقد. تكون محاكم بيروت هي المحاكم الصالحة للبت بأي نزاع قد ينشأ عن تفسير العقد وتنفيذ الإلزام.

**المادة ٣٥: أحكام مختلفة**

- يخضع الملزيم في كل ما لم ينص عليه دفتر الشروط الخاص الحاضر، لأحكام قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٩.
- يقع العارض على النسخ المسلمة له من دفتر الشروط الخاص الحاضر وملحقاته كافة تأكيداً منه انه قام بقراءتها واعتبارها صالحة كأساس ملزم لتنفيذ ما ورد في عرضه.

## المُلْحِق رقم (١)

### لائحة الشروط التقنية والفنية

- 1- في المرحلة الأولى يتم تقييم الشروط التقنية والفنية بحسب ما نصّ عليه الملحق رقم (١) وفقاً للجدول Technical Evaluation، وفي حال عدم تقديم العارض لأي من المعلومات المطلوبة، سيؤدي ذلك إلى اعتبار العارض مرفوض تقنياً وغير مؤهل للمرحلة الثانية، بحيث لن يتم فض عرضه المالي. على أن يتم ضم المستندات إلى الملف رقم (١)، بشكل يسمح لمصرف لبنان إجراء التقييم التقني قبل فض العروض المالية.
- 2- في المرحلة الثانية، يتم التزيم إلى العرض الأدنى سعراً.

**Technical Evaluation Grading**

#	Information / Documents / Certification	Confirmation (Yes / No)	Provide Information / Documents	Provide Certification
1	Data Sheet of each type of batteries to be provided.		_____	
2	Bidders to confirm that the below specifications are compatible to the offered battery  Battery Plant: Valve regulated lead acid battery Brand: Yuasa or equivalent Capacity C10 at 20°C to 10.8V : 90 Ah Discharge Power AT 20°C To 9.6V : 10 mins, 2500 W Float Voltage At 20°C: 13.65V Batteries Dimensions : L (304mm), W (173mm), H (220)	<input type="checkbox"/> Yes <input type="checkbox"/> No		
3	Warranty Duration of each Battery (minimum, 1 year).		_____/year	
4	Delivery period within 10 days	<input type="checkbox"/> Yes <input type="checkbox"/> No		

## الملحق رقم (٢)

### كتاب التعهد

### FORM OF TENDER

الموضوع: مشروع

"اللتزام"

أنا الموقع أدناه .....  
مقيم في .....  
.....

أصرّح :

- عن رغبتي في الإشراك بـاستدراج العروض المتعلقة بالإلتزام، وأصرّح بذلك بأني أطّلعت على الشروط والمواصفات الموضوعة للإلتزام لا سيما دفتر الشروط الخاص ولائحة الشروط الفنية ودفتر الشروط العام.
- أنّي قُمت بالدرس المفصل لجميع ظروف العمل ولاحظت ذلك في وضع لائحة الأسعار المقدمة مني لتنفيذ الإلتزام.

وأتعهد في حال إرساء الإلتزام عليّ:

- أن أقوم بتنفيذ الموجبات موضوع الإلتزام المذكور بالمدة المحددة وفقاً للشروط المفروضة وللمواصفات المطلوبة من قبل مصرف لبنان بالأسعار الافتراضية المحددة من قبلي في العرض بدون أي تعديل لأية جهة كانت ولا يَسْبِبُ كَانْ بِإِسْتِثْنَاءِ مَا قد ينص عليه العقد الذي سأوقعه مع مصرف لبنان.
- أن أنجز بصدق واستقامة وعلى كامل مسؤوليتي لحساب مصرف لبنان الإلتزام المطلوب.  
وأقرّ بأني التزم دون أي قيد أو تحفظ بالشروط العامة والخاصة العائد للإلتزام وبالمواصفات وبالأسعار المقدمة من قبلي وبمستويات الإلتزام ولا يحقّ لي الإدعاء بالجهل.

التاريخ

ختم وتوقيع العارض

طابع مالي

٥٠,٠٠٠ ل.ل.



المُلْحِق رقم (٣)  
تصريح النزاهة

عنوان التلزيم: \_\_\_\_\_  
الجهة المتعاقدة: \_\_\_\_\_  
اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة: \_\_\_\_\_  
إسم الشركة: \_\_\_\_\_

نحن الموقعون أدناه نؤكّد ما يلي:

1. ليس لنا، أو لموظفيها، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذا التلزيم.
2. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
3. لم ولن نقوم، ولا أيّ من موظفيها، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بمارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو معرقلة في ما يخص عرضنا أو اقتراحتنا.
4. لم نقدم، ولا أيّ من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركون بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.
5. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن تكون مؤهلين للمشاركة في أي تلزيم عمومي أياً كان موضوعه ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعه بشأنه.  
إن أي معلومات كاذبة ثُرِّضنا لللاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ: \_\_\_\_\_  
الختام والتوقيع

<sup>٦</sup> - يرفق هذا التصريح بالعرض

## المُلْحِق رقم (٤)

### نموذج كتاب ضمان

#### جانب مصرف لبنان

الموضوع: كتاب ضمان لصالحك بناء للأمر السيد .....

جدية اشتراك الأمر  
يضمن حسن قيام الأمر بتعهداته  
ضمان تسديد الأمر للسلفة

في العقد المتعلق بمشروع .....

إن مصرف ..... مركزه ..... الممثل بالسيد ..... الموقع عنه أدناه وذلك  
بحصته ..... وبناء للأمر السيد ..... (أو السادة ..... أو ..... أو  
الشركة.....)، يتعهد بصورة نهائية غير قابلة للنقض  
أو للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً بالدولار الأميركي تبعاً لكيفية التسديد المفصلة في العقد دون أي قيد أو شرط أبي مبلغ  
طالبونه به حتى حدود ..... وذلك عند أول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي  
موجب لبيان أسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي إرتباط أو عقد بينكم  
ويبين الأمر السيد ..... (أو السادة ..... أو الشركة.....) وبينه  
لا يحق لمصرفنا في أي حال من الأحوال ولا في اي وقت كان ان يتذرع باي سبب مهما كان نوعه  
أو شأنه أو أن يدللي بأية دفوع من أجل الإمتاع أو تأجيل تأدية أبي مبلغ قد طالبوننا به بالاستناد إلى كتاب الضمان هذا. كما  
يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة او في الاعتراض على طلب الدفع  
الذي يصدر عنكم أو عن اي مسؤول لديكم، أو حتى ان يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد .....  
(أو السادة ..... أو الشركة.....) أو عن غيره ..... أو غيرهم أو غيرها) بشأن دفع المبلغ إليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية ..... وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً  
إلى أن تعديوه إلينا أو إلى أن تبلغونا خطياً إعفاءنا منه.

إن كل قيمة تدفع من مصرفنا بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخضع المبلغ الأقصى المحدد فيه بذات المقدار.  
يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان. وتتفيداً منا  
لهذا الموجب نتخذ لنا محل إقامة في مركز مؤسستنا في .....

المكان والتاريخ  
الصفة  
الإسم  
التوقيع  
ختم المصرف

## المُلْحِق رقم (٥)

### لوائح الأسعار والكشف بالكميات

Item	Description	Unit	Quantity	Unit Price In USD	Total Price In USD
	Supply and install of new Batteries for Block D - D-1B-UPS-SEC-2 UPS 40 kVA (Galaxy 3500 APC)-Battery Plant: G3540-PS1105342012 and for Block A Main Security A-1B-UPS-SEC-1 UPS 40 kVA (Galaxy 3500 APC)-Battery Plant: G3540-PS1107340362				
1	D-1B-UPS-SEC-2 UPS 40 kVA (Galaxy 3500 APC)-Battery Plant: G3540-PS1105342012 Valve regulated lead acid battery Brand: Yuasa or equivalent Type: SWL 2500 Capacity C10 at 20°C to 10.8V : 90 Ah Terminal Torque : 4.9Nm Discharge Power AT 20°C To 9.6V : 10 mins, 2500 W Float Voltage At 20°C: 13.65V Dimensions : L (304mm), W (173mm), H (220)	PC	32		
2	A-1B-UPS-SEC-1 UPS 40 kVA (Galaxy 3500 APC)-Battery Plant: G3540-PS1107340362 Valve regulated lead acid battery Brand: Yuasa or equivalent Type: SWL 2500 Capacity C10 at 20°C to 10.8V : 90 Ah Terminal Torque : 4.9Nm Discharge Power AT 20°C To 9.6V : 10 mins, 2500 W Float Voltage At 20°C: 13.65V Dimensions : L (304mm), W (173mm), H (220)	PC	32		
	Sub-Total				
	VAT				
	<b>Total</b>				
	<b>Total in wording</b>				
Notes:	<u>Warranty:</u>				
	<u>Delivery period:</u>			10 Days	
	<u>Quotation Validity:</u>			90 days	
	<u>BDL Payment Terms</u>			BDL will settle the amount of Cash USD in Cash LBP banknotes based on Sayrafa rate in addition to a margin calculated by BDL (in percent %), on the date of each payment, if needed. The determination of the margin will be based on the fluctuation of the exchange rates of the Lebanese pound versus the US dollar if existent	
				يسدد مصرف لبنان المستحقات المسورة بالدولار الأميركي نقداً بالليرة اللبنانية على أساس سعر منصة صيرفة مضافة إليها، إن وجب ذلك، هامشاً (هامش نسبي تراعي فيه، في حينه، الفروقات المتعددة لتسعير الليرة اللبنانية مقابل الدولار (%) الأميركي في حال توفرها. يتم تحديد الهامش من قبل مصرف لبنان بتاريخ تسليم كل دفعة لإحتساب قيمتها النهائية	

## المُلْحِق رقم (٦)

### تحليل الأسعار

1. في المرحلة الأولى يتم تقييم الشروط التقنية والفنية بحسب ما نصّ عليه الملحق رقم (١) وفقاً للجدول **Technical Evaluation**، وفي حال عدم تقديم العارض لأي من المعلومات المطلوبة، سيؤدي ذلك إلى اعتبار العارض مرفوض تقنياً وغير مؤهل للمرحلة الثانية، بحيث لن يتم فض عرضه المالي.
2. في المرحلة الثانية، يتم التأزيم إلى العرض الأدنى سعراً.

Technical Evaluation	
	Description
1	Data Sheet of each type of batteries to be provided.
2	Bidders to confirm that the below specifications are compatible to the offered battery Battery Plant: Valve regulated lead acid battery Brand: Yuasa or equivalent Capacity C10 at 20°C to 10.8V : 90 Ah Discharge Power AT 20°C To 9.6V : 10 mins, 2500 W Float Voltage At 20°C: 13.65V Batteries Dimensions : L (304mm), W (173mm), H (220)
3	Warranty Duration of each Battery (minimum, 1 year).
4	Delivery period within 10 days